

الدر المختار

عوض ولا صلح ولا عفو (فيه) .

وعنه (نعم لو عفا المقذوف فلا حد لا لصحة العفو بل لترك الطلب حتى لو عاد وطلب حد .
شمني ولذا لا يتم الحد إلا بحضوره (قال لآخر يا زاني فقال الآخر) لا (بل أنت حدا)
لغلبة حق الله تعالى فيه (بخلاف ما لو قال له مثلاً يا خبيث فقال بل أنت) لم يعزرا لأنه
حقهما وقد تساويا ف (تكافاً) بخلاف ما سييء لو تشاتما بين يدي القاضي أو تضاربا لم
يتكافأ لهتك مجلس الشرع ولتفاوت الضرب